



# المحظورات الأمنية

إعداد  
مديرية الأمن العسكري





# المقدمة

الفرد هو لبنة المجتمع والركيزة الأساسية فيه، فإن صلح الفرد صلح المجتمع، ويتحقق صلاح الفرد من خلال تثقيفه وتعليمه وتهيئة البيئة اللازمة لذلك ليتم تحصينه من الوقوع في الأخطاء والمحظورات التي من الممكن أن تكون لها تأثيرات سلبية على المجتمع ككل.

الأمن العسكري كوحدة في الأجهزة العسكرية لها دور رئيسي وبارز في عملية التحصين من خلال إهتمامه بالركائز الثلاث التي تكون المجتمع العسكري وهي (الأفراد، المعلومات، المواد) وبالتالي تحقق الأمن والأمان لهذه المجتمعات.

## القصـد:

التركيز على التوعية الأمنية لمنتسبي الحرس الوطني بهدف خلق مجتمع عسكري ومدني آمن سليم وبعيد عن المخاطر والتهديدات.

## يحظر على منتسبي الحرس الوطني القيام بالأعمال التالية:

- التواجد بالزى العسكري في غير أماكن ومواعيد الدوام الرسمي، ما لم يكن موفدا في مهمة رسمية أو مشاركا في تشييع جنازة بإذن من قيادته ويمنع عليه ارتياد الأسواق وأماكن الترفيهية أو مراجعته الجهات الحكومية والسفارات وغيرها أو التردد على الدواوين والأماكن المخصصة للمناسبات والواجبات الاجتماعية مرتديا الزي العسكري.



## عدم ارتياد الأماكن العامة والمؤسسات والوزارات بالزي العسكري



مع تقيت مديرية الامن العسكري

- يجب على جميع عسكري الحرس الوطني الالتزام بالحظر المفروض عليهم بعدم الإدلاء بأي تصريح أو مقابلات صحفية أو تلفزيونية أو دعائية أو أي أنشطة إعلامية أخرى، إلى أي جهة كانت، دون أخذ موافقة مسبقة من الحرس الوطني.
- الانخراط في أي أنشطة تدل على تأييد أو مناهضة آراء سياسية أو مرشحين بعينهم سواء عند حضور الندوات أو الاشتراك في المؤتمرات.



## الابتعاد عن التأييد العلني للتكتلات السياسية



مع تحيات مديرية الأمن العسكري

• عدم اللجوء للصحافة أو التصريح إلى وسائل الإعلام رغبة في حل مشكلة تواجههم في العمل أو مع قادتهم أو بهدف وصول تظلماتهم إلى القيادة الكريمة.

• المشاركة في المواقع الإلكترونية التي تتطرق بالشأن السياسي وتضر بالأمن الوطني أو وضع الصور بالزي العسكري أو صور تتنافى مع الآداب العامة.

• الزواج دون الحصول على إذن مسبق من الحرس الوطني.





- العمل في القطاع العام والخاص أثناء أو بعد الدوام الرسمي حتى لو كان العمل دون أجر.
- الترشح لعضوية جمعيات النفع العام أو الجمعيات التعاونية أو الأندية الرياضية دون الحصول على الأذن اللازم.
- تلبية أي دعوات من السفارات الأجنبية لحضور أي مناسبات خاصة كأعياد الاستقلال وخلافه إلا بإذن رسمي.
- الإهمال والتقاعدس في تنفيذ الأوامر والتعليمات.
- التحدث عن أسرار العمل وإصدار الشائعات المغرضة.



- رهن الهوية العسكرية أو إبرازها لأي جهة كانت ما لم يكن موفدا من عمله.
- يجب إخطار المرؤوسين أثناء تقديم الإجازات (الإدارية - الدورية) لتحديد جهة قضاء الإجازة.
- ارتياد الأماكن المشبوهة والتواجد بها.
- تعاطي المشروبات الروحية والمواد المخدرة بأنواعها.
- ضرورة التقيد بالتعليمات المرورية أثناء قيادة المركبة وعدم الاستهتار والرعونة.



- دخول الأطعمة والمشروبات الغير مصروفة من الحرس الوطني إلى معسكرات أو مواقع المسؤولية.
- دخول المدنيين والعسكريين غير العاملين في الحرس الوطني إلى المعسكرات إلا بعد أخذ الموافقة من مديرية الأمن العسكري.
- خروج الوثائق والمستندات الرسمية العسكرية سواء كانت مكتوبة أو على شكل فلاش ميموري أو هارد ديسك أو غيرها من أجزاء تخزين المعلومات.
- القيام بالتصوير داخل منشآت الحرس الوطني أو بالقرب منها إلا بإذن مسبق.



من هو المسؤول الأول عن الأمن؟



مع تقيات مديرية الأمن العسكري



التأكد من وضع  
« كلمة السر »  
وتغييرها بين فترة  
وأخرى للحاسب الآلي



مع تقيات مديرية الأمن العسكري

- دخول وخروج الأسلحة والذخائر من معسكرات الحرس الوطني إلا بأمر حركة صادر من مديرية العمليات والخطط.
- الحرص على تأمين المكاتب والمباني والتأكد من إغلاقها بعد نهاية كل دوام رسمي.
- قيادة الآليات العسكرية باللباس المدني.
- أي أوامر أخرى تصدر من القيادة في حينها.







مع قيادات

مديرية التوجيه المعنوي

للعام والعام

الخدمة الوطنية الكويتية